

## رئيس الهيئة

قرار رقم (٥٥٨) لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ٢٠٢٢/٤/٣

بشأن إعادة قيد وسيط تأمين

### رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولامتحنه التنفيذية.  
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،  
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (٤٠) الصادر بتاريخ ٢٠١٣/٦/١٨ بالموافقة على ضوابط  
إعادة القيد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة.  
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ ب تاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة  
التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.  
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

### قرر

**المادة الأولى:** يعاد قيد وسيط التأمين الآتي ذكره فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة ك وسيط تأمين بالجهاز الإنتاجي  
بشركة كريستن ايجيبت لوساطة التأمين وفقاً لأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولامتحنه التنفيذية  
وبنفس رقم قيده السابق وذلك لمدة ثلاثة سنوات بدءاً من تاريخ صدور هذا القرار :

رقم القومي	الشركة	كود الهيئة	اسم الوسيط	م
٢٦٥٥٥٩٠٤٠٣١٥	كريستن ايجيبت لوساطة التأمين	٢٥٨٣١	احمد حسن محمد احمد	١

**المادة الثانية:** على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

**رئيس مجلس إدارة**  
**الهيئة العامة للرقابة المالية**  
**د. محمد فريد صالح**

